واهلهم وانى لست من نفس قريش ولم يكن لى قريب فيها فاردت ان
اتخذ يدا عندهم يحمون بها مالى والله ما فعلت هذا شكا فى دينى فقال
عمر دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا
يعنى حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعنى اى شىء يعلمك انه مستحق
للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبى الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع
هذا الامر محقق عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه فى رواية ابى هريرة
اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندى ان ذكر لعل لئلا يتكل
من شهد بدرا على فضله وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر
يعنى نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت
لكم المراد منه اظهار العناية بهم واعلاء مرتبتهم لا الترخيص لهم فى كل
فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا لكونه فعل شبيها
بافعال المنافقين ولم ينكر عليه النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه التسمية
وقد الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدى ذكر انه متفق عليه والضعيف المتوقف
هذه السطور وجدته بعينه فى صحيح مسلم رواية على يعنى حاطب بالحاء
وكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من الملتقط ابن ابى بلتعة بفتح الباء
الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعى الجاسوس
المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله اذا رأى فيه مصلحة خ
ابو هريرة رضى الله عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث
بفتح الدال المشددة هو الذى يلقى فى نفسه شىء فيخبره فراسة ويكون
كما قال وكانت حدثه الملائكة الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل
الاولياء فانه ان كان فى امتى هذه فانه عمر بن الخطاب رضى الله عنه لم
يرد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله ان كان فى امتى التردد فى ذلك لان
امته افضل الامم واذا وجد فى غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد
به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لى صديق فهو فلان يراد بذلك
اختصاصه بكمال الصداقة لا نفى سائر الاصدقاء وقد قيل فى فضيلة عمر

فضائل

فضائل عمر لا تخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع
هذا الحديث فى المشارق بعلامة خ وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل
رضى الله عنه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان
من اصحاب الشجرة ما روى له عن النبى صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون
حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخارى
باخر وما اتفقا عليه الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكا بفتح الياء والهمزة
فى اخره بعضها لغة ويكون بغير همزة قال القاضى فى شرح مسلم الاولى هى
الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة
اذا قشرتها وليس هذا الموضع ما يناله الا بتجوز وانما هذا
من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه يكسر السن او
يفقأ العين اى يقلع يعنى الحذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمى الحصى
من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووى فى الحديث
نهى عن الحذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فسده ويلحق بهذا كل
ما شاركه فى هذا المعنى ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها
انه لم يقبض نبى قط حتى يرى مقعده من الجنة مقعده بالنصب
مفعول ثان من الجنة ثم يخير اى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة
الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رضى الله عنه روى مسلم عنه انه لم يكن نبى
قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم
عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم هذه جعل عافيتها
فى اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجىء فتنة فيرقق
بعضها من الترقيق يعنى تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التى
قبلها رقيقة فى الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة
وبالفاء المكسورة من الدفق يعنى تصير الفتن متتالية متوالدة بعضها
من بعض وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة وكذا
جمهور الرواة على الاول بعضها بعضا وتجىء الفتنة فيقول المؤمن

ونكى على صيغة الفعل الذى لم يسم فاعله من نكيت فى العدو نكاية اذا اكثرت فيهم الجراح وضعوا الذلك والهمزة فيه لغة صراح

اى العدو

لنفب

اى سلامتها عن البلاء

Copyright © King Saud University